

القانون التجاري

السنة الدراسية 2024/2023

الأستاذة خاضر سمية



قائمة المحتويات

5	I-المحل التجاري
5.....	أ. مفهوم المحل التجاري.....
5.....	1. تعريف المحل التجاري و خصائصه.....
6.....	2. الطبيعة القانونية للمحل التجاري:.....
6.....	ب. عناصر المحل التجاري.....
6.....	1. العناصر المادية للمحل التجاري.....
6.....	2. العناصر المعنوية للمحل التجاري.....
9	قاموس
11	قائمة المراجع

المحل التجاري

إذا كانت النظرة إلى المحل التجاري هي نظرة مادية بحتة لا تنفذ إلى ما وراء الأشياء كالسلع و المهمات، وهذا إلى غاية أواخر القرن 19 إذ استقر الفقه و التشريع على أن المحل التجاري هو عبارة عن فكرة معنوية تنطوي تحتها مجموعة من الأموال المخصصة لغرض الاستغلال التجاري.



فرنسية

آ. مفهوم المحل التجاري

إن ازدهار التجارة و ذلك بتطور وسائل المواصلات و الاختراعات الحديثة ظهرت أهمية العناصر المعنوية، خاصة عنصر الاتصال بالعملاء، و الاسم و العنوان التجاري و السمعة التجارية، و تيقن التجار أن العناصر المعنوية تفوق العناصر المادية للمحل التجاري و اكتملت في أذهانهم فكرة إمكانية التصرف في المحل التجاري كمجموع سواء بالبيع أو الإيجار أو الرهن.

1. تعريف المحل التجاري و خصائصه

تعريف المحل التجاري: لم يتفق الفقهاء على تعريف محدد للمحل التجاري، كما أن اغلب التعريفات التي تناوت المحل التجاري ركزت على العناصر المكونة له، حيث يتكون المحل التجاري من عناصر مادية و عناصر معنوية، و أن العناصر المعنوية هي الأهم في تكوين المحل التجاري و إذا انعدمت العناصر المادية فلا يؤثر ذلك على وجود المحل التجاري.

و في ذات السياق فإن المشرع الجزائري لم يعرف المحل التجاري و اكتفى بتعداد عناصره دون بيان خصائصه القانونية حيث نصت المادة 78 ق.ت.ج على أنه " تعد جزءا من المحل التجاري الأموال المنقولة المخصصة لممارسة نشاط تجاري و يشمل المحل التجاري أيضا سائر الأموال الأخرى اللازمة لاستغلال المحل التجاري كعنوان المحل و الاسم التجاري و الحق في الإيجار و المعدات و الآلات و البضائع و حق الملكية الصناعية و التجارية كل ذلك ما لم ينص على خلاف ذلك.

خصائص المحل التجاري: يتمتع المحل التجاري بميزات خاصة تميزه عن غيره من الأموال المنقولة و تتمثل في:

- المحل التجاري مال منقول معنوي: ليس للمحل التجاري كوحدة مالية وجود مادي محسوس، و إنما الشيء الموجود هي العناصر الداخلة في تكوينه من عناصر مادية و معنوية، و يترتب على ذلك أنه لا يتصور أن يكون المحل التجاري موضوع هبة يدوية لأنها لا تتم إلا بالتسليم و هي خاصة

بالمنقولات المادية فقط.

- الصفة التجارية للمحل التجاري: لكي نكون أمام محل تجاري يجب أن يكون المحل ناشئا بغرض الاستغلال التجاري ، أي يجب أن تكون الأعمال التي تمارس فيه أعمالا تجارية، و على ذلك لا يعتبر محلا تجاريا المحل الذي ينشأ لممارسة أعمال مدنية كعيادات الأطباء و مكاتب المحامين و المهندسين.
- الصفة الذاتي للمحل التجاري: يتمتع المحل التجاري بذاتية مستقلة مميزة له عن العناصر المكونة له، و كل عنصر في المحل التجاري يخضع لقواعد قانونية خاصة به، فيجوز التصرف في بعض عناصر المحل التجاري دون أن يؤثر ذلك كوحدة ذاتية تختلف عن العناصر المكونة له.

2. الطبيعة القانونية للمحل التجاري:

- لقد اختلف الفقهاء فيما بينهم حول الطبيعة القانونية للمحل التجاري و لذلك ظهرت عدة نظريات:
- نظرية المجموع القانوني أو الذمة المستقلة: يرى أصحاب هذه النظرية أن المحل التجاري هو مجموع قانوني من الأموال و الحقوق الناشئة عن النشاط التجاري أي انه ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للتاجر.
 - غير أن هذه النظرية انتقدت باعتبار تعارضها و مبدأ وحدة الذمة المالية حيث اقر المشرع الجزائري بقاعدة أن أموال المدين جميعها تكون ضمانا للوفاء بديونه حسب المادة 118/1 ق.م.ج.
 - نظرية المجموع الواقعي أو الفعلي: يرى أنصار هذه النظرية أن المحل التجاري ذمة متصلة بذمة صاحبه، فهو يعتبر مجموعا واقعيًا من الأموال اجتمعت لتحقيق غرض مشترك هو استغلال المحل التجاري مع احتفاظ كل عنصر بطبيعته و خصائصه و نظامه القانوني المتميز عن العناصر الأخرى المكونة للمحل التجاري. و انتقدت هذه النظرية كون أن اعتبار المحل التجاري مجموع واقعي هو تكييف غير قانوني فقد حدد المشرع لكل عنصر من عناصر المحل التجاري طبيعته القانونية.
 - نظرية الملكية المعنوية : حسب هذه النظرية فان المحل التجاري مال منقول معنوي، لصاحبه عليه ملكية معنوية تتمثل في الاتصال بالعملاء و السمعة التجارية تخول له الحق في الاستئثار به و يحتج به على الكافة و تحميه دعوى المنافسة غير المشروعة و من ثم فالمحل التجاري قائم على خصائص تتمثل في كونه مال منقول معنوي ذو طبيعة تجارية.

ب. عناصر المحل التجاري

يتضمن المحل التجاري وفق نص المادة 78 ق.ت.ج نوعين من العناصر المعنوية و لها دور رئيسي في تكوين المحل التجاري كما يتضمن عناصر مادية، و لا يلزم توفر كافة هذه العناصر في كل محل تجاري، فلا تعد العناصر المادية من العناصر الضرورية في المحل التجاري و لا يؤثر غيابها على وجود المحل التجاري أما العناصر المعنوية فيلزم توفر بعضها لكي نكون بصدد محل تجاري.

1. العناصر المادية للمحل التجاري

- تتمثل العناصر المادية للمحل التجاري في المعدات و الآلات و البضائع.
- المعدات و الآلات: و هي المنقولات المادية التي تستعمل في استغلال المحل التجاري دون أن تكون معدة للبيع مثل السيارات المعروضة في وكالات البيع تعد من البضائع، أما السيارات و الشاحنات التي تستعمل في نقل المنتج فهي من المعدات.
 - البضائع: يقصد بها المنقولات المادية المعدة للبيع سواء كانت كاملة الصنع أو نصف مصنعة من سلع و منتجات، و تزداد أهميتها حسب طبيعة نشاط المحل التجاري

2. العناصر المعنوية للمحل التجاري

- تعد العناصر المعنوية للمحل التجاري جوهره و أساسه، و لكن لا يشترط أن تتوفر كلها استثناء عنصر الاتصال بالعملاء و السمعة التجارية فهي إلزامية و قد نصت على هذه العناصر المادة 78 ق.ت.ج و هي على سبيل المثال لا الحصر و هي:
- الاتصال بالعملاء: و يقصد بالعملاء مجموع العملاء الذين اعتادوا التعامل مع المحل التجاري، و هذا العنصر قائم على قدرة صاحب المحل على جلب الزبائن فكلما زاد عدد العملاء زادت أرباح المحل التجاري و اتسعت دائرة نشاطه، بحيث يتمتع هذا العنصر بقيمة مالية يكون لها وزن كبير في تقييم المحل التجاري.



- السمعة التجارية و الشهرة: يقصد بالشهرة أو السمعة التجارية قدرة المحل على جذب العملاء بسبب ميزة خاصة كموقعه، و فخامة مظهره و دقة التنظيم و جمال العرض، فالشهرة التجارية تركز على صفات لصيقة بالمحل التجاري ذاته، و هذا على خلاف عنصر الاتصال بالعملاء الذي يركز على صفات التاجر الشخصية.
- العنوان التجاري: يتمثل العنوان التجاري أو الشعار في التسمية المبتكرة أو العلامة المميزة التي يضعها التاجر على واجهة محله التجاري لتمييزه عن غيره من المحال التجارية، مثل تسمية فندق كنوز البقاع، و لا يميز بعض الفقه بين الاسم التجاري و العنوان التجاري فلا يعد الاسم التجاري عنصراً من عناصر المحل التجاري إلا إذا تم وضعه على محل.
- الحق في الإيجار: نص عليه المشرع في المواد من 169 إلى 214 ق.ت.ج و هو يعد من أهم عناصر المحل التجاري في الحالة التي كون فيها التاجر مستأجراً للمكان الذي يزاول فيه تجارته، اي حق التاجر في البقاء في العقار الذي يباشر فيه التجارة و التنازل عن هذا الحق في حالة تصرفه في المحل التجاري بالبيع أو الكراء.
- حقوق الملكية الصناعية : و هي مجموعة حقوق تخضع قانوني خاص تمكن التاجر من احتكار استغلال أموال معنوية يمتلكها لمباشرة نشاطه التجاري كالاسم التجاري و براءات الاختراع و النماذج الصناعية و العلامات التجارية.
- حقوق الملكية الأدبية و الفنية: و هي مجموع الحقوق التي ترد على إبداعات المؤلفين و الفنانين و مصنفاتهم الأدبية و الفنية و العلمية و تعد من أهم عناصر المحل التجاري خاصة إذا كنا أمام دار للنشر و التي تقوم بشراء حقوق المؤلفين الأدبية.

قاموس

التاجر
كل شخص طبيعي أو معنوي يباشر عملا تجاريا و يتخذ مهنة معتادة له.

القانون التجاري
هو فرع من فروع القانون الخاص.

قائمة المراجع

- [1] نادية فضيل، القانون التجاري الجزائري (الأعمال التجارية، التاجر، المحل التجاري)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.
- [2] نسرين شريقي، سلسلة مباحث في القانون (الأعمال التجارية، التاجر، المحل التجاري)، دار بلقيس، الجزائر، 2017.
- [3] ناجي زهرة، مطبوعة في مقياس القانون التجاري (الأعمال التجارية، التاجر، المحل التجاري) ، جامعة بومرداس، كلية الحقوق، السنة الجامعية، 2016/2017.
- [4] الأمر 59-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري المعدل و المتمم.
- [5] الأمر 58-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني المعدل و المتمم
- [6] عمار عمورة، الوجيز في شرح القانون التجاري الجزائري (الأعمال التجارية، التاجر، الشركات التجاري)، دار المعرفة، الجزائر، 2000.